

## 3 - شرح عمدة الأحكام (الشرح الثاني فيديو) (كتاب الطهارة 2 -

### الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا زدنا علما يا كريم. هم. ان ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب - 00:00:00 ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. اما بعد ايها الاخوة نكمل القراءة والتعليق على كتاب الطهارة من عمدة الأحكام نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين زملائي -

00:00:24

الله تعالى نعم هذا الحديث فيه يعني فوائد منها اه انه شرعية الاستنجاء بالماء. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستنجي بالماء وانه ولم يذكر صلى الله عليه وسلم الاستنجاء في الماء عددا - 00:00:59

في الفصلات وان كان بعض الفقهاء يقول يغسل سبعا محل الاستنجاء لكن الصواب انه ما دام آآظن يعني اذا ظن انه انقى المكان بالغسل يكفي ذلك يقول يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاء فاحمل انا وغلام النحوي جاء في رواية غلام من الانصار - 00:01:47

نحوه في السن لان انسا لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن عشر سنين في هذه المراحل كان انس يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت به امه لان اباه - 00:02:17

مالك ابن النظر نعم هذا سؤال عن آآعن ما مضى في حديث آآكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبايث - 00:02:32

ويسأل عن معنى الخبر والخبايث والخبر آآذكر العلماء انه جزاك الله خير الخبر والخبايث هل الخبر المراد به؟ هل الخبر بضمتيين ام الخبر والخبر جمع خبيث جمع خبيث والخبايث جمع خبيثة - 00:02:57

قالوا المراد به يخبي الخبر من ذكران الشياطين. والخبايث امثال الشياطين كان يستعيذ من ذكران الشياطين وانائهم والثاني المعنى الثاني على رواية الخبر والخبايث الخبر بالسكون سكون الباء الخبر. الشيء الخبر - 00:03:26

وكل خبيث ها فكان يستعيذ من كل خبيث من الشر. الخبر الشر والخبايث الخبرات فيستعيذ من الشر ومن اه الشياطين. نعم اما حديث انس هذا الذي معنا قال يدخل نعم وانا غلام فجاءت به امه لما مات ابوه مالك بن النظر - 00:03:51

لما ابى الاسلام وذهب الى الشام وترك اهله مات في الشام على الشرك فجاءت به امه ام سليم بنت ملحان وقالت يا رسول الله اه انس انه يخدمك ابني انس - 00:04:17

جعلته خادما للنبي يخدمه يعني يكون عنده. فكان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفره واقامته وكذلك كان ابن مسعود وغيرهم من آآمن الصحابة كانوا يخدمون النبي صلى الله عليه وسلم ويتقربون الى الله بذلك. يقول كنت فاحمل انا وغلام - 00:04:35

نحو يعني من الانصار اداوة فيها جواز خدمة الرجل الشريف كذا وكانوا يذهبون معه فاحمل انا وغلام نحو الاداء ما اه يحمل فيها الماء يعني محمل اما ابريق ونحو والمهم فيها ماء - 00:04:55

وعن العنزة حربة صغيرة يكون في رأسها زج ويحملها كانت اهدافا له ملك الحبشه فكان يحملها معه وكان يعني اذا ذهب الى الخلاء

يغزها و يجعل ثيابها رداءه وكذلك اذا صلى جعلها امامه سترا - 00:05:20

ونحو ذلك فيقول فيستنجي بالماء فيستنجي بالماء هذا هو الشاهد الشاهد هو استنجاء بالماء استنجاب الماء والاستجمار جائز والجمع بينهما افضل ان يبدأ بالاستجمار ثم استنجي. لانه يكون انقى للمحل - 00:05:42

وبحيث انه ينفعه قبل ان يغسله بيده ويكون الاستنجاء باليد الشمال واليسرى كما سيأتي في الحديث الذي بعده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هنا هذا الحديث حديث ابي قتادة - 00:06:04

النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذه الامور الثلاثة لا يمسك احدهم ذكره بيمينه وهو يبول هذه والثاني لا يتمسح من الخلاء بيمينه لا يستنجي بيمينه والثالث لا يتنفس - 00:06:38

في الاناء هذه كلها من الاداب اما امساك الذكر باليمين فهنا قال وهو يبول وهذه يعني حال البول حال البول ومع ذلك قال العلماء اذا يعني يكره باليمين سواء يبول او بغير البول يكره مطلقا - 00:06:53

بلا حاجة لكن احال البول اشد كراهة. لانه قد تتنجس به اذا تكون يمينه لما يكرمه ويساره لما اه يستنجي به ونحوه من الاشياء المستقدمة فينبغي ان يتترك هذا. قالوا وهذا حكمه الكراهة - 00:07:10

هذا كلها حكمها الكراهة الثلاثة هذى مكرهه ولا يتمسح من الخلاء بيمينه يتمسح بيمينه يعني لا يأخذ الحجارة ويمسح بيمينه بل تكون الحجارة ونحوها بشماله. كذلك لو غسل المحل اغسله باليمنى بل يغسله باليسرى وهذا فيمن لا يضطر الى ذلك اما من اضطر الى ذلك ان تكون اليسرى لا تعمل معه - 00:07:33

او تكون مقطوعة او نحوها ف تكون الاستعمال اليمنى من باب الضرورة فترتفع الكراهة. لان الحاجة ترفع الكراهة الحاجة ترفع الكراهة كما ان الضرورة ترفع التحرير كذلك لا يتنفس في الاناء. لا يتنفس في الاناء يعني اذا شرب لا يجعل اثناء الشرب يتنفس. لانه يقدر على - 00:08:00

من بعده يشرب من بعده. فذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا شرب تنفس ثلاثا بمعنى ايش يعني اشرب شربة ثم يرفعه ويتنفس خارج الاناء كما نهى عنه. وقال ليتنفس خارج الاناء. ثم يشرب ثم يرفعه ويتنفس - 00:08:24

خارج الاناء وهكذا وهذا النهي للكراهة لانه قد يتقدر من يشرب بعدك هذا اذا كان الانسان يستخدم يعني اداء مشتركا. نعم وان كان النهي عاما حتى لو كان اداء خاصا - 00:08:43

نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتنفس في الاناء لانه قد ها يشرب لو تنفس وهو يشرب قد ايش؟ يشرق بالشرب نعم بعده سم نعم النتر هذى نتر الذكر ليس باليد - 00:09:01

هذا مسألة عند الاستنجاء مسألة السلت والنتر السلت هو ما يسمى يعني يسلته يأتي بالذكر من اسفله ثم كذا كانه يخرج البول الذي فيه هذا بعضهم يقول المستحب وبعضهم يقول لا غير مستحب بل بدعة - 00:09:27

والنتر لا النتر هو ان يعصر نفسه كذا حتى اذا كان في شيء يخرج مثل الانسان اذا تكلم وزاحر بالكلام يقول ينترها ما يقول ينتر يشد نفسه وهذا هو النتر - 00:09:50

كثير الاحاديث تجي بالنهي تعرف ان النهي هذا يختلف الاصل في النهي الاصل في النهي انه للتحريم المعاملات والعبادات الاصل النهري للتحريم لكن قد يكون للكراهة قد يكون لخلاف الاولى - 00:10:07

هذا يرجع الى معرفة قرائن والادلة الأخرى. اما القرائن المقارنة للحديث او المقارنات التي آآ يعني خارجة من حديث اخر تبين النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا ثم فعله - 00:10:32

لما نهى عن الشرب قائمها ثم شرب قائمها صلى الله عليه وسلم او اقر عليا وهو يشرب قائمها دل على ان النهي للكراهة وليس للتحريم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:10:50

فقالوا يا رسول الله لعله يخفف هذا الحديث فيه آآ قوله آآ يعني في الحديث قال لا يستتر من البول اي لا يجعل بينه وبين رشاش البول سترا حتى لا - 00:11:12

فيرجع عليه البول وفي رواية لا يستنزه من البول. يعني سواء وقع على ثيابه او على رجله من البول او لم يقع لا يبالي. من النزاهة لا يستنزف ولا يغسل اذا وقع شيء - [00:11:47](#)

والثاني فدل على ان هذا سبب للعذاب. ولذلك جاء في الحديث استنزهوا من البول. فان عامة عذاب القبر من البول. رواه الدارقطني وقال رجاله وفي في رواية الغليل الالباني قال رجاله ثقات - [00:12:02](#)

اه هذا يدل على انه سبب لعذاب القبر والثاني النمية النمية معروفة من كبائر الذنوب وهي نقل الكلام بين اثنين على سبيل الافساد بينهما وفي رواية قال وما يعذبان في كبير بلى انه كبير - [00:12:18](#)

ما يعذبان في كبير بالنسبة تركه سهل عليهم لا ينقل النمية وانتهى الموضوع ما هي ما هي كايد كذلك البول لا يستنزه يتحرج وكذا عنه ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم يبعد في فضاء او يأتي ارض دمثة او يأخذ - [00:12:39](#)

الارض هكذا او يغسل والاستنجاء كل هذا لامر سهل لكن قال بلى انه كبير اي من كبائر الذنوب كبير في الحكم فدل على وجوب الاستنزاه من البول اذا وقع بول عليه بدن او على ثيابه وعلى وجوب غسله - [00:12:57](#)

على وجوه وعلى تحريم النمية. اما قوله اخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرزها. هل يجوز ذلك بان يفعله الانسان مطلقا لا. قال العلماء لا يفعله. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم طبع على على ذلك اطلعه الله عليه - [00:13:13](#)

ولم يفعله في القبور التي مر فيها ما فعله الا في هذين القبرين فدل على ان هذه يعني اية من ايات الله لتسمى المعجزة. وانها خاصة بها اولاء القوم. فاذا - [00:13:33](#)

اطلعت على شخص انه يعذب واطلعت على ان الله سيففر له بوضعك للغرز جاءك وحي من الله فات تلك الساعة افعل صرت نبيا هذا التي وذاك عجيب ان بعض الفقهاء ذكر قال ويستحب ان يغرس على قبر كذا طيب كل القبور نمر عليها ونغرز عليها - [00:13:48](#)

ما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم الا في هذا القبر في هذين القبرين لذك الشیخ ابن باز يقول ان هذا من البدع وهذا هو الصحيح الصحيح رش الماء هذه مسألة اخرى مسألة تثبيت النبي صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم - [00:14:12](#)

ها وضع عليه حصباء ورشه بماء لجين لتثبيت القبر مرة واحدة تفعل لتثبيت القبر ما تفعل كل مرة الا اذا خشي انه رأه سفته الريح فهنا يجعل عليه شيء ولا ولا يبني عليه ولا يجحص كل هذا - [00:14:32](#)

جاء عنها الكلام في باب الجنائز سوء الظن بالله سوء الظن بالموتى اي آآ قد يكون ما جعلته الا لماذا يجب ان يخفف عنه تسيء الظن به. الوارد ان عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى اهل قبور البقع ودعا لهم - [00:14:51](#)

واستغفر لهم قال اني شهيد على احد شهداء احد وقال اني شهد على وقال والسنة اذا جئت الى القبور ماذا تقول؟ وتدعوا لهم هذا الذي ورد والذى ورد هذا خاص بهذين القبرين. وخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لان الله اطلعه على الغيب - [00:15:17](#)

وخاص انه يشفع له اه تقبل شفاعته ان تقبل شفاعتك تظمن انك هل اذن لك بالشفاعة؟ ها الا من بعد ان يأذن الله لمن يشاء ويرضى

اذا علمت ان الله يأذن لك بذلك - [00:15:35](#)

افعل وهذا لا تعلم نعم رحمة الله تعالى صلى الله عليه وسلم قال لولا نعم السواك. باب السواد يطلق على العود هذا اسم من العود يسمى سواك يسمى سواك - [00:15:49](#)

ويطلق على الفعل فعل الاستيaki يسمى سواكا واصله من الحركة هنا الحركة وذلك يقولون جاءت آآ اابل تتساء وكذا كانت تتمايل في مشيتها. فسمى من هذا لانه يحرك وحكم السواك سنة - [00:16:19](#)

وقد يتأكد في احوال يستحب في احوال يستحب مطلقا لانه صلى الله عليه وسلم قال سواك مرظدة للفم مرظدة للرب كما في المسند وغيره بسند صحيح حديث عائشة وابي بكر - [00:16:42](#)

هذا في عمومه ويتأكد في احوال لقوله آآ لولا هنا في الحديث لولا اشقاءنا لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواد عند كل صلاة قالوا هذا يتتأكد وهذا في الصحيحين وفي رواية في الموطأ والسنن لامرهم بالسواد عند كل وضع. وعلقه البخاري في صحيح معلقا.

على تأكيده عند الوضوء ويشرع في احوال اخرى يعني اذا تغير اصفر يقولون اذا اصفرت الاسنان نحتاج الى تنظيف فهذا يتتأكد واذا تغيرت رائحة الفم يتتأكد واذا يعني طال استيقظ من النوم لان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله - 00:17:19

واذا دخل بيته هذه من من السنية. كما في حديث عائشة سئل ماذا يفعل النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت يبدأه بالسواك ويأتي حديث ابن حذيفة ابن اليمان بعد هذا - 00:17:41

وافضل ما يتخد من السواك عود الاراك افضلها عود الاراك وكل ما بعده وكل ما ينطف ويطيب ولا يؤذى لا يجرح ولا ينفع اذا كان يؤذى يسبب التهاب يسبب كذا او يجرح فيكره - 00:17:56

او كان يسبب اه تغير الرائحة لان بعضها اذا استعمل يسبب فساد رائحة فيما بعد في ثاني حال قالوا هذى يكره كعود اس وكذا ونحوه هذه فيفعل المستحب والله اعلم ان الفرشاة والمعجون انها تدخل في - 00:18:17

المستحب لانها تنطف ولا تؤذى وتطيب المحل رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا يقولون ذلك الاسنان ذلك الاسنان بالسواك. يشوش فاه واذا قال يموس لا بالماء بالماء من دون ذلك اما يشوش لا فيه ذلك - 00:18:41

واذا قام من الليل دل على انه اذا قام من الليل لانه من النوم والاجل صلاة الليل فيجتمع فيه وقت الصلاة والقيام من الليل ويتأكد في هذا الوقت نعم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:20

رسول الله صلى الله عليه وسلم عظمته عظمته صلى الله عليه وسلم فما رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قضى عليه - 00:19:45

هذا عندك؟ قضى ثم قضى عليه فلما قضى لا لا بدون عليه من دون كلمة عليه ثم قضى اي فرغ يعني يعني الموت. نعم وفي لفظ نعم هذا الحديث حديث عائشة يدل على فيه فوائد منها انه يستحب حتى للمحتضر - 00:20:27

الذى يحضر في الموت يستحب ان يستاك وفيه ان عبدالرحمن دخل ومعه سواك قالت وانا مسندته الى صدري صلى الله عليه وسلم اسندته على صدرها وهذا يدل على انه ينبغي ان يتولى - 00:21:16

آآ الميت ارفق اهله به ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم استاذنهم ان يمرظ في بيت عائشة استاذن نسائه فاذن له فكانت ارفق الناس بي وكانت حاذقة فاهمة. ولذلك ادركت انه منذ ان نظر الى السواك وابده بصره يعني في عينه نظر - 00:21:35

الى مد اليه النظر قالت فعرفت ان فرأيته ينظر وعرفت انه يحب السواك فقررت ما كان عليه في حياته صلى الله عليه وسلم من محبة السير وراك ومن كذلك نظره اليه - 00:21:55

فقالت اخذه لك فاشار برأسه نعم لانه في حال الشوق. صلى الله عليه وسلم في حال الموت قالت فاستنى قالت فاخذته ففقطمته والقطم والقطع بالاسنان والقسم الكسم هذا نسميه قسم - 00:22:14

والقطم بالاسنان فطبيته طبيته باسنانها لينته افريقيا صلى الله عليه وسلم لانها زوجة ويدل على انه لا بأس ان يستعمل السواك اكثر من شخص ما لم يتقدره منه آآ قالت فاستنى به - 00:22:32

فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استنى استثنى احسن منه استنى ما يقول لي سن السكين ها هكذا كأنه يسن اسنانه صلى الله عليه وسلم اه هنا فدل على ذلك وعلى واراد المصنف فيه ان السواك يستعمل هنا وهنا في حتى عند الاحتضار وانه ينبغي ايضا - 00:22:55

ان يكون تنظيفا بليغا الى اخره. نعم قالت اه ماتا بين حاقنة وذاقنة يعني آآ الحاقنة ما بين الترقوتين والحلب والذاقنة هذه تحت الذقن هذا. فتقول انه على صدرها رأسه هنا - 00:23:18

نعم رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو قال هنا فيه فوائد اولا ان الرجل لا عسى ان يستاك امام الناس هنا استاك امام ابي موسى وكذلك انه في بيته يتسوق - 00:23:42

وكذلك انه قال وطرف السواك على لسانه قالوا ايضا يستحب ان ينطف لسانه منظفه حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم كأنه ادخله

داخل ينظف اللسان حتى كأنه يتهوى. لأن الانسان اذا وصلت الى الله - 00:24:14

يعني يأتيك الانسان كأنه يتهوى. يتهيا الى القيء والسوال في فيه اي في فمه نعم يدل على استحباب ذلك كم قال رحمة الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم النسخة - 00:24:32

ما فيها نسخة ما فيها وين الشيخ هذا اخر شيء شيخ ايه ترى نحسبه باب الطهارة كله ايه ما شاء الله يقول وقت ما يمدينا وندرى انه الى السوق كان انبسطنا ببعض الكلام - 00:25:05

اخيرة طيب نكتب ها؟ والله حنا ما نقدر نتعدى على المعاذيب ما في مانع طيب باب المسح على الخفين الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بعده صلى الله عليه وسلم - 00:25:22

خذيفة بن اليماني لماذا سمي ابن اليماني ابوهما اسم ابيه بما ان اخر حديثين ما في مجال خلي الوقت ضيق ابوه وش اسمه طيب اسمه اللي تعرفونه الحسين الحسن اللي تعرفونه - 00:26:07

ما تعرفونه هو الحسين ولد الضب ايه هذا الحسين وهو من بنى عبس عبسى مو ضريبة ما هو بيماني لكن سموه يمانى لانه هاجر عفوا انتقل من قومه الى اليمانية وهم الانصار الاوس والخزرج - 00:26:33

لائهم يمنيين فكانت قومه يقول له اليماني اليمن لانه صار عنده ايش؟ الاوس والحجر جاءوا من اليمن من قديم فهذا يقال خذيفة ابن اليمان طيب هذا الحديث المسح على الخفين المسح على الخفين يقول الامام احمد ليس عندي في المسح شك - 00:26:58

ورد عن اه ان اكثر من اربعين صحابيا وانه مشروع لا شك فيه خلافا للرافضة والخوارج الذين يقولون لا يجوز المسح على الخفين وقال الحسن البصري حديثي سبعون من اصحاب النبي وسلم ان النبي في المسح على الخفين - 00:27:17

واحاديث مشهورة هذا من المعلوم من الدين بالضرورة وقال كنت عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه الثقفي كنت مع النبي وسلم في سفر فاهويت لانزع خفي. هذا في سفر تبوك في غزوة تبوك - 00:27:39

فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضاً ليقضي حاجته خرج معه المغيرة. ومعه اداوة فلما قضى حاجته قال انصرفت عنه فلما قضى حاجته ناداني فاتيته فغسل يديه ثم توظأ - 00:27:56

قال فاهويت لانزع خفيه حتى يغسل رجليه. فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فاخذ العلماء من قوله دخلت مطاهرتين اشتراط ايش؟ اتخاذوا اشتراط الطهارة في المسح على الخفين بمعنى ان يكون قد لبسهما - 00:28:14

على طهارة كاملة طهارة غسل. موب طهارة مسح ولا طهارة تيم. طهارة غسل الرجلين. وادخلهما قال ادخلتهما ايضا. قالوا ان يكون جميع الرجلين دخلوا وهما طاهرتان لا يكون ادخل اطهر وطهر الاولى ثم ادخلها ثم طهر الثانية لا. لا بد ان يكون الرجلين جميعا طاهرتين ثم ادخلتا - 00:28:32

وهما طاهرتان فهذا شرط وفي قوله ادخلت نعم فمسح عليهما فمسح عليهما. قال مسح عليهما اطلق المسح وعليه ما قال العلماء كما قال علي ابن ابي طالب في سنن النسائي وابي داود لو كان الدين بالرأي لكان المسح ها اسفل الخف اولى من اعلاه ولكن - 00:28:59

اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح اعلى الخف فقط من اعلى قال العلماء من اطراف الاصابع الى الساق يعني بداية الساق فهو كل الساق لانك محل حد الغسل - 00:29:22

غسل الكعبين آآل الرجلين اذا اشرعت في الساق الكعبين. هذا هو المسح. ومن اعلى وليس من العقبة. العقب حديث مسح على عقبيه ضعيف. انه مسح اسفلهما وعقبهما ظعيف قال فمسح عليهما اي من فوق - 00:29:37

وجاء في بعض الرواية مسح عليهما خطوط. يعني الماء اطراف الاصابع كالخط اصبحت وكيف يمسح؟ غسل الرجلين اليمنى ثم اليسرى او جميعا. فينمسحهما جميعا فحسن وان بدأ كما فعل في الوضوء اليمنى ثم اليسر - 00:29:59

هذا اظهر هذا اظهر لانه الحديث هنا قال مسح عليهم مطلق وحديث جميع الاحاديث جاءت انه ايش مسح على خفه مسح على خفه لكن معنا ابدأوا بيمانكم الحديث في رواية ايمنكم - 00:30:20

وغسل الرجلين اليمنى ثم اليسرى. فالظاهر هذا ان يفعل مثله. يفعل مثله. كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال وتوظأ وما سعى

على خفيه. في حديث علي بن ابي طالب - 00:30:40

صفوان ابن عسال وغيرهما الظابط لهذا وهو في الزمان للمقيم يوم وليلة قال كنا مع النبي وسلام اذا كنا النمسا على خفافنا ثلاثة ايام للمسافر ويوما وليلة للمقيم حديث صفوان ابن عسال بين فيه انه قال النبي صلى الله عليه وسلام قال آآكنا اذا كنا معا سفرا مع النبي سفر - 00:30:53

مع النبي سفرا يعني مسافرين بسكون الفاء مع النبي صلى الله عليه وسلام نمسح على خفافنا يوما وليلة او ثلاثة ايام اه الا ان تكون على جنابة ولكن من بول وغائط يعني ونحوها من الاحاديث - 00:31:23

شرط ان يكون من من نواقض الوضوء. اما مسح الخفين للجنابة؟ لا. لا بد من من النزع والغسل لانه لا بد من غسل كامل. لا يكفيه المسح على الارض والجبيرة الجبيرة لانها ظرورة يمسح عليها ولو كان على جنابة لانها ظرورة وليس رخصة مجردة ظرورة - 00:31:40

هذا نهاية الكلام على هذا نعم مسح نعم نزع الخف جمهور العلماء على انه ناقض للوضوء. لانهم يقولون ان من ويبطله ويبطله انتهاء المدة وانكشف وآآنزع الخف انكشف المحل - 00:32:04

يبطله ويبطل الوضوء ومن قال لا يبطله قال انه لانه ليس من نواقض الوضوء. هو ارتفع لانه يكون هو ارتفع عنه الحديث ما لم ينزعه ما لم ينزعه ونزعه كيف هو؟ قالوا نزعه اذا خرج الخف اذا خرج موضع الغسل الى ساق الخف - 00:32:26  
افتراض انك لابس بسطار طويل كيف النزع؟ قالوا اذا اخرج القدم الى ايش ساق الخف فاذا خرج الكعب اعتبر خرجت منه موب لازم ينزعج كاملا لكن بشرط ان يكون شرط الخف يكون ايش؟ الخف والجورب. حديث المسح على جاربيه المغيرة في المسند وغيره واسناده وان كان في اسناده كلام لا - 00:32:50

صح عن الصحابة المسح على الجوارب قالوا بشرط ان يكون ساترا لمحل الغسل وهو من الكعب فما دونه الان في شرابات تحت الكعبين او تغطي طرف الكعب هذى لا لا يمسح عليها - 00:33:20

لأنها غير غير ايش ساترة لمحل المغسل نعم كان اذا كان شقوقا كبيرة لا يمسح عليها. قول جماهير العلماء ثم نزل لا اذا لبس اذا لبس الخف على طهارة ثم نزعه وهو لا زال على تلك الطهارة. او - 00:33:36

مسح عليه تجديد طهارة ناقض وضوء لم ينتقض الوضوء لانما جدد الطهارة ومسح ثم نزعه لا طهارة لا زالت قائمة. ولبسه مرة ثانية لا زال لبسه على لبس جديد على طهارة - 00:34:12

انما يبدأ المدة اذا انتقض الوضوء ومسح طبعا هل هل تبدأ المدة الحساب من اللبس او من الحديث او من المسح بعد الحديث ثلاثة اقوال مع ان ظاهر الحديث قال ادخلتهم طاهرتين - 00:34:28

ولذلك اخذ ابن حزم بهذا. قال النبي يقول ادخلتهم يعني من الدخول جمهور العلماء على انه من الحديث اذا احدث حسب المدة يوم وليلة اربعة وعشرين ساعة من حيث احدث - 00:34:49

والقول الثاني اللي عليه الفتوى الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين يقولون من الحديث عفوا من المسح بعد الحديث والمسح بعد اللبس ان المسح بعد اللبس قد يكون عن تجديد - 00:35:05

ما يرتبط فيه اذا احدث ثم مسح يبدأ من المسح ولو بعد ساعات مسح على الاول ثم لبس الثاني نعم الله يسامحك قل ليش لانك ما سألت الا على المسألة المشكلة عندي - 00:35:20

السؤال يقول اذا لبس الجورب ثم مسح عليه ثم لبس فوقه جوربا على المسح الممسوح عليه هل يمسح على الفوق هذى مشكلة عندي لكن الظاهر انه لا يمسح عليه انما يدخل يديه من الاسفل - 00:35:49

يدخل لديه للأسفل لان الحكم للسفلي حكم المسح وحكم المدة لكن لو لبس الخف الجورب وقبل ان ينتقض وضوءه وقبل ان يمسح لبس فوقه صار الثاني هالفوقاني كالتحتاني حكما واحدا - 00:36:09

واضح؟ ايه ويمسح عليه اما مسألتك ذي لا تأخذ مني فيها شي نقول لك لا زالت مشكلة خل الظاهر وما الظاهر هذا يتركها سه هم

يقولون ان يكون صفيقا يقصدون بالصفيق الذي لا يرى ما وراءه - 00:36:28

ما اسلفه يعني لا ترى الجلد واختار شيخ الاسلام وغيره كثير من العلماء انه يكفي ان يكون جوربا لان العبرة بمشقة النزع والرخصة انه رخص له لانه ينزع ويلبس وكذا. فجعل الامر متعلق بايش ؟ بالنزع واللز خففت الشريعة ذلك ليس لانه صفيق ام - 00:36:50

خفيف شرط قماش ولا قرطاس لابسين قرطاس قليب بلاستيك ممكни يصير يعني بلاستيك مقبول الناس يلبسونه اذا كان اذا كان يلبس عادة هم يشتربطوا فيه ان قالوا ان بنفسه وان يكون اه يمكن المشي به - 00:37:14

ومما هو عادة الناس لبسه. اما اذا كان قالوا من خشب لا يمكن المشي فيه. او آآ يسقط اذا لم يحمله معه فقالوا لا يمسح عليه اما اذا كان من آآ لان الان كثير بعض الجوارب - 00:37:36

وان كانت هي رقيقة كالحرير لكنها نيل فلا حرج شفت يا شيخ انك تقول اه هذا نهاية الدرس صار مجال للاسئلة لو مكملين الباب جان خالصين الحين سم ايه القبع هذه - 00:37:52

هذه عمامة اذا كانت ثابتة تأخذ شروط العمامة اذا كان شيء يلبسه ولا ينزعه. فيأخذ احكام العمامة والنبي صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة. في حديث المغيرة وحديث بلال. ها وام سلمة مسحت على - 00:38:15

الخمار والنبي قال لا بأس لهن بالمسح على الخمار لان المرأة ما تنزع الخمار. فإذا كان يلبس القبع هذا ولا ينزعه فيأخذ الاحكام العمامة يمسح عليه. اما اذا كان مثل لبسنا الطاقية هذي هذي تنزع. ما والشمع هذي ما - 00:38:30

ما يمسح عليها اربعة وعشرين ساعة نعم نعم. اذا كان لا زال هذه يعني محل خلاف والاظهر انه لا. اذا انتهت انتهت اذا انتهت المدة انتهى لانه يقولون كما هو مشهور المذهب بانتهاء المدة او بنزعه او انكشافه - 00:38:48

والقول الثاني انه وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين وغيره ان العبرة بأنه ان التحديد لاجل المسح لا يعني انه ينقض والاحوط انه ينزع الاحوط الحمد لله ما في اسئلة واياكم جزاكم الله خيرا. جزاكم الله خير. الله - 00:39:22

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وشكر لكم وشكر لكم واخواننا في الجمعية على ترتيب هذا اللقاء. ونسأل الله ان عز وجل ان يتقبله وان ينفع به انه جواد كريم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد والله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة - 00:39:47

00:40:09 -